

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٨٦ لسنة ٢٠٠٤

بشأن الموافقة على اتفاق التعاون الثقافي

بين حكومتي جمهورية مصر العربية

وجمهورية أوزبكستان

الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٣/١١/٦

(رئيس الجمهورية)

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة (١٥١) من الدستور :

قرار :

(مادة وحيدة)

ورفق على اتفاق التعاون الثقافي بين حكومتي جمهورية مصر العربية وجمهورية أوزبكستان ، الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٣/١١/٦ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ المحرم سنة ١٤٢٥ هـ

(الموافق ١١ مارس سنة ٢٠٠٤ م) .

حسني مبارك

اتفاق التعاون الثقافي

بين

حكومة جمهورية مصر العربية

وحكومة جمهورية أوزبكستان

إن حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية أوزبكستان ، المشار إليهما فيما بعد بـ (الطرفان المتعاقدان) :

إقراراً منهما بضرورة تعميق وتدعم الاحترام المتبادل وتوطيد علاقات الصداقة بينهما وإدراكاً لأهمية العلاقات الودية والتعاون العام بين البلدين واقتاعاً بأن التعاون الثقافي بين البلدين والمعرفة سوف يعمق التفاهم بينهما .

فقد اتفقنا على ما يلى :

مادة (١)

يشجع الطرفان المتعاقدان ويدعمان التبادل والتعاون بين المؤسسات المعنية في كلا البلدين في مجال الثقافة ، وذلك على أساس المساواة والمشاركة ومراجعة القرآن العظيم بهما في بلديهما وكذلك القانون الدولي .

مادة (٢)

يتبادل الطرفان المتعاقدان المعلومات الخاصة بالحياة الثقافية في البلدين ، إضافة إلى المناسبات الدولية التي تعقد في كل منهما كما يشجعان الطرفان مشاركة ممثلين من كلا البلدين في هذه المناسبات .

مادة (٣)

يشجع الطرفان المتعاقدان التعاون بين المكتبات القومية والمتاحف في كلا البلدين ، وتبادل المطبوعات وزيارات الخبراء في مجال الاهتمام المشترك .

مادة (٤)

يشجع الطرفان المتعاقدان التعاون في مجال الآثار وحماية وصيانته والبحث والترميم للتراث الشعافي ، وتبادل المطبوعات وزارات الخبراء في المجالات الوثيقة الصلة بالموضوع .

مادة (٥)

يشجع الطرفان المتعاقدان توطيد التعاون في مجالات الأورا والباليه والموسيقى والمسرح ، بالإضافة إلى تبادل زيارات الفنانين والعروض الفنية .

مادة (٦)

يدعم الطرفان المتعاقدان مختلف أشكال التعاون عن طريق تبادل الكتب والدوريات والمطبوعات الأخرى الخاصة بالثقافة والفن ، ويشجعان على الاشتراك المتبادل في معارض الكتب الدولية التي تنظم في البلدين وفقاً للتشريعات المعمول بها في كلا البلدين .

مادة (٧)

يضع الطرفان المتعاقدان في اعتبارهما إمكانيات تبادل إقامة المعارض في مجال الفنون الجميلة والتطبيقية وكذلك في مجال الفنون التقليدية والفلكلورية .

مادة (٨)

يدعم الطرفان المتعاقدان التعاون في مجال التصوير السينمائي ، تبادل الأفلام وزيارات الوقوف في مهرجانات الأفلام التي تقام في كلا البلدين .

مادة (٩)

يدعم الطرفان المتعاقدان التعاون في مجال الثقافة من خلال منظمة اليونسكو والمنظمات الدولية الأخرى .

مادة (١٠)

يتفق الطرفان المتعاقدان على تفعيل البرامج التنفيذية للاتفاق الحالي على أن يجري تحديد نفقات أنشطة التبادل الثقافي بين الجانبيين عن طريق المشاورات المتبادلة بينهما .
ويتفق الطرفان المتعاقدان - على أساس الاتفاق الحالي - على أن من حق المؤسسات المعنية في البلدين تنفيذ برامج وتعاقدات منفردة كل مؤسسة مع نظيراتها في البلد الآخر فيما لمجالات تخصصها .

مادة (١١)

يتم تسوية العلاقات المتعلقة بتفصير أو تنفيذ موارد هذا الاتفاق من خلال المفاوضات والمشاورات بين الطرفين المتعاقدين .

مادة (١٢)

يمكن للطرفين المتعاقدين إدخال تعديلات على هذا الاتفاق وإضافة ملاحق له عند الضرورة وذلك بالاتفاق بين الطرفين في صورة بروتوكولات والتي تعتبر جزءا لا يتجزأ من هذا الاتفاق .

مادة (١٣)

لا يؤثر هذا الاتفاق على حقوق وواجبات والتزامات الطرفين طبقا للاتفاقيات الدولية الأخرى التي يلتزمان بها .

مادة (١٤)

يقع على عاتق المؤسسات المعنية التالية تنفيذ هذا الاتفاق :

عن حكومة جمهورية مصر العربية - وزارة الثقافة بجمهورية مصر العربية .
عن جمهورية أوزبكستان - وزارة الشئون الثقافية لجمهورية أوزبكستان .

مادة (١٥)

يدخل هذا الاتفاق حيز النفاذ بعد آخر إخطار كشاف للطرفين المتعاقدين بإتمام كل الإجراءات اللازمة لوضعه في حيز النفاذ من تاريخ التوقيع عليه ويسري لمدة خمس سنوات ويجدد تلقائياً لمدة مماثلة ما لم يخطر أحد الطرفين الطرف الآخر كتابة برغبته في إنهائه وذلك قبل موعد إنهاه بستة أشهر.

وفي حالة إنهاه، هذا الاتفاق طبقاً لهذه المادة فإن جميع المشروعات والبرامج المشتركة المترتبة على أساسه تتوقف سارية المفعول حتى تمام إنجازها.

حرر ووقع في القاهرة يوم ٣ من شهر نوفمبر سنة ٢٠٠٣ من أصلين متضابتين باللغات العربية والأوزبكية والإنجليزية ولكل منها ذات المعجمة وفي حالة الاختلاف في التفسير يعتمد بالنص الإنجليزي.

عن

حكومة جمهورية أوزبكستان
(إمضاء)

عن

حكومة جمهورية مصر العربية
فايزه أبو النجا

قرار وزير الخارجية**رقم ١ لسنة ٢٠٠٦****وزير الخارجية**

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم (٨٦) الصادر بتاريخ ٢٠٠٤/٣/١١ بشأن الموافقة على اتفاق التعاون الثقافي بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية أوزبكستان الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٣/١١/٦ :

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠٠٤/٣/١١ :

قرر :**(مادة وحيدة)**

ينشر في الجريدة الرسمية اتفاق التعاون الثقافي بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية أوزبكستان الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٣/١١/٦

ويعمل بهذه الاتفاق اعتباراً من ٢٠٠٦/١/٥

صدر بتاريخ ٢٠٠٦/١/٥

وزير الخارجية**أحمد أبو الغيط**